وفعله زمن الصغر أفضل (ه) وقيل التأخير وزاد بعضهم على الأول إلى التمييز قال شيخنا هذا المشهور وفي التلخيص قبل مجاوزة عشر وفي الرعاية بين سبع وعشر وعن أحمد لم أسمع في ذلك شيئا .

ويكره يوم السابع للتشبه باليهود (ش) وعنه قال الخلال العمل عليه وكذا من الولادة إليه (ش) ولم يذكر كراهته الأكثر ولا تقطع أصبع زائدة نقله عبدا .

ويكره ثقب أذن صبي لا جارية نص عليه وقيل يحرم واختاره ابن الجوزي وقيل على الذكر وفي الفصول يفسق به في الذكر وفي النساء يحتمل المنع ولم يذكره غيره .

ويحرم نمص ووشر ووشم في الأصح (و) وكذا وصل الشعر بشعر (و ه) وقيل يجوز بأذن الزوج (و ش) وفي تحريمه بشعر بهيمة وتحريم نظر لشعر أجنبية وزاد في التلخيص ولو كان بائنا وجهان (م 2 3) + + +